

بلغۃ السالك لأقرب المسالك

الخروج معه على الإمام و إلا فلا يكون ناقضا ما لم يقاتل و إلا كان ناقضا كما في بن
قوله ما لم تقتل شخصا أي فتقتل قوله فإن كانت مقاتلتها الخ الصواب أن يقول فإن كانت
القدرة عليها بعد انقضاء القتال فالمتأولة لا تضمن و غيرها تضمن